

- ٥ - يرجو من الأمين العام تعديل الاجراءات الخاصة بقيام مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث بتدبير الامدادات لكي تتساوح الاستجابة في الوقت المناسب لاحتياجات الخاصة والفورية للبلدان المعرضة للكوارث أو التي تواجه حالة طارئة ؛
- ٦ - يطلب إلى تلك الجهات التي تسهم بمساعدة نوعية أن تقدم ، عند الاقتضاء ، منحا خاصة لتفعيل تكاليف نقل وتوزيع المساعدة إلى البلد المتضرر وفي داخله ؛
- ٧ - يرجو من مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث أن يدرس بالتعاون مع الأطراف المعنية ، أنساب الخطوات لضمان التوفير الفوري لإمدادات الاغاثة ومعدات النقل ؛
- ٨ - يحيث الحكومات على زيادة جهودها للتقليل من حالات التأخير في توفير المساعدة الغذائية استجابة لحالات الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الكوارث ؛
- ٩ - يوصي بأن يساهم منسق الأمم المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، لدى انتهاءه تدريجياً من أداء مسؤوليته عن التنسيق في حالات الطوارئ في بلد معين ، في تأمين الانتقال الفوري إلى مرحلة إعادة التأهيل والتعويض عن طريق حالة البيانات ذات الصله الى الاجهزه والوكالات المختصة بمنظومة الأمم المتحدة ؛
- ١٠ - يطلب إلى الحكومات ومنظمات الاغاثة الدولية أن تضع تحت تصرف مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث أسماء وشخصيات الموظفين المتوفرين من ذوي الكفاءة في عمليات الاغاثة في حالات الكوارث وذلك للاستعانة بهم ، اذا دعت الحاجة ، اما في بعثات التقييم المشتركة بين الوكالات ، أو في تنفيذ برامج الاغاثة ، أو غير ذلك من أنشطة تخفيف حالات الكوارث ، وأن تعلم المنسق بامكانيات وفرص التدريب القائمة في مجال ادارة حالات الكوارث من حيث ما يمكن توفيره من تدريب للمسؤولين من البلدان النامية ؛
- ١١ - يشجع المنسق على القيام ، بمساعدة الاخصائيين الذين توفرهم الهيئات الدولية المختصة اذا اقتضى الأمر باستعراض نظام التقييم الداخلي للمكتب ؛
- ١٢ - يسلم بأهمية إنقاء الكوارث والتأهب لها على المستويين الإقليمي والوطني في التخفيف من آثار الكوارث ، ويقدر العمل الذي اضطلع به في هذا المجال مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث في حدود ما سمحت به الموارد المتوفرة في صندوق الاستثمار ، ويشجع الحكومات على مواصلة الاعتماد على الخدمات المتوفرة من المكتب وغيره من المنظمات المعنية ، وتوفير الموارد اللازمة لهذا الجانب من جوانب التعاون التقني ؛
- ١٣ - يؤكد على الحاجة الأساسية إلى جعل مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث وابقائه على أساس مالي سليم ، ويناشد المجتمع الدولي تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستثماري لغرض الاغاثة العامة في حالات الكوارث أو إلى الصندوق الاستثماري لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث وذلك للأغراض المحددة في تقرير الأمين العام عن أنشطة المكتب *

الجلسة العامة ٤٩

٢٦ تموز / يوليه ١٩٨٤

٦١/١٩٨٤ - تخطيط البرنامج والتنسيق

الف

تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها الرابعة والعشرين

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وقد نظر في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها الرابعة والعشرين (٤٦) .

أولاً

- ١ - يحيط علماً مع التقدير بتقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها الرابعة والعشرين، ويعيد الاستنتاجات والوصيات الواردة فيه (٤٧)؛
- ٢ - يشدد على أهمية وظائف البرمجة والتنسيق التي تقوم بها اللجنة ، ويؤكد على ضرورة قيام موسسات منظومة الأمم المتحدة وأجهزتها وهيئاتها بتنفيذ الصالحيات الحكومية الدولية فيما يتعلق بتقديم تقارير إلى اللجنة تنفيذاً تاماً وفي الوقت المناسب .

ثانياً

التنقيحات المقترحة للخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٤-١٩٨٩ لادراج الآثار البرنامجية المترتبة على القرارات والمقررات التي اتخذتها الأجهزة الحكومية الدولية أو المؤتمرات الدولية

- ١ - يوسع استنتاجات ووصيات لجنة البرنامج والتنسيق بشأن التنقيحات المقترن بدخولها على الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٤-١٩٨٩ لادراج الآثار البرنامجية للقرارات والمقررات التي اتخذتها الأجهزة الحكومية الدولية أو المؤتمرات الدولية (٤٨)؛
- ٢ - يكرر تأكيد ضرورة أن تبقى الخطة المتوسطة الأجل بمثابة إطار للميزانيات البرنامجية لفترة السنتين في المستقبل ؛
- ٣ - يرجو من الأمين العام ، لدى إعداده التنقيحات المقترحة مستقبلاً في الخطة المتوسطة الأجل ، أن يبذل كل جهد :

- (أ) لكي يحدد في التنقيحات الفقرات الخاصة بالولايات التشريعية التي تستند إليها التنقيحات المقترحة ؛
- (ب) لكي يطبق تطبيقاً تاماً المنهجية التي اعتمدتها الجمعية العامة في قرارها ٢٤٤/٣٤ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ بشأن التخطيط المتوسط الأجل في الأمم المتحدة ، لا سيما من حيث تعلقها بمشاركة الهيئات الحكومية القطاعية والإقليمية في استعراض مقتراحات الخطة المتوسطة الأجل .

ثالثاً

تشغيل النظام الجديد لتحديد الأولويات

يرجوا من الأمين العام مضااعفة جهوده للتأكد من أن أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بما فيها قرارها ٤٤٨/٣٦ المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ، وقرارها ٤٣٤/٣٧ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، وقرارها ٤٤٧ / ٣٨ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ ، سوف تتفق في المستقبل على نحو أكثر منهجمية .

رابعاً

أداء البرنامج لفترة السنتين ١٩٨٣ - ١٩٨٤

يرجوا من الأمين العام أن ينفذ تنفيذاً تاماً توصيات لجنة البرنامج والتنسيق بشأن أداء البرنامج لفترة السنتين ١٩٨٣ - ١٩٨٤ عند إعداده تقرير أداء البرنامج لفترة السنتين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ .

(٤٧) المرجع نفسه ، الفصل العاشر .

(٤٨) المرجع نفسه ، الفقرات ٢٠١ إلى ٣٦٣ .

(٤٩) المرجع نفسه ، الفقرة ٣٤٦ .

خامسا

تقييم أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية في مجال المصنوعات وتمويلها برنامج الأمم المتحدة الانمائي

- ١ - يحيط علما مع التقديم بتنفيذ التوصيات المذكورة في الفقرة ٧٩ من تقرير الأمين العام بشأن تقييم أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية في مجال المصنوعات وتمويلها برنامج الأمم المتحدة الانمائي (٣٠) ، وهي التوصيات التي ذكر البرنامج (٣١) والمنظمة (٣٢) أنها كانت قيد التنفيذ قبل الانتهاء من تقرير تقييم الموظفين :
- ٢ - تحيط علما بمقرر مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ١٥/٨٤ المؤعر في ٢٩ حزيران / يونيو ١٩٨٤ ؛
- ٣ - يدعو مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ومجلس التنمية الصناعية لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية الى :
- (أ) تأمين استمرار تنفيذ التوصيات المذكورة أعلاه بصورة منتظمة واستمرار أعمال المتابعة بنشاط ؛
- (ب) اعتماد وتنفيذ التوصيات المشار إليها في الفقرة ٨١ من تقرير الأمين العام ؛
- (ج) ايلاء مزيد من الاهتمام الدقيق الى التوصيات المشار إليها في الفقرات ٨٦ و ٨٤ الى ٨٧ من تقرير الأمين العام ؛
- (د) مطالبة أمانتيهما بتقديم تقرير اليهما عن التوصيات المشار إليها في الفقرتين ٨٣ و ٨٧ من تقرير الأمين العام ؛
- (هـ) مطالبة أمانتيهما بمواصلة جهودهما لتحسين منهجيتهم في التقييم ؛
- (و) القيام بدراسة متنامية للوسائل التي يتحمل أن تزيد من قوة فعالية وأثر أنشطة التعاون التقني في قطاع المصنوعات ؛
- ٤ - يدعو مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ومجلس التنمية الصناعية ولجنته الدائمة الى ادراج هذه المسألة في جدول أعمال دوراتهم القادمة ؛
- ٥ - يرجو من الأمين العام أن يقدم الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٧ ، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها السابعة والعشرين ، تقريرا عن تنفيذ ومتانة التوصيات المذكورة أعلاه ؛
- ٦ - يدعو الدول الاعضاء الى النظر بعناية في التوصيات المشار إليها في الفقرتين ٨٠ و ٨٤ من تقرير الأمين العام ٠

سادسا

التحليلات البرنامجية على نطاق المنظومة

- ١ - يرحب بالتحسينات في التحليل البرنامجية الأخيرة على نطاق المنظومة ، ولاسيما التحليل البرنامجي على نطاق المنظومة للأنشطة التي تضطلع بها منظمة الأمم المتحدة في مجال المستوطنات البشرية (٣٤) ؛
- ٢ - يدعو كافة مؤسسات الأمم المتحدة وأجهزتها وهيئاتها الى أن تستعرض وتتابع بعناية التحليلات البرنامجية على نطاق المنظومة ، كلا في قطاعاتها ؛

(٣٠) Add.1 و Corr.1 و E/AC.51/1984/7

(٣١) انظر DP/1984/1 .

(٣٢) انظر ID/B/C.3/122 .

(٣٣) انظر E/AC.3/L.2 و E/1984/C.3/L.2 ، المرفق . وللاطلاع على التقرير الكامل لمجلس الادارة عن اجتماعه التنظيمي لعام ١٩٨٤ وعن دورته الحادية والثلاثين ، انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٤ ، الملحق رقم ١٠ (E/1984/20) .

(٣٤) Corr.3 و Corr.1 و E/AC.51/1984/5 .

٣ - يرجو من الامين العام أن يومن أى التحليلات البرنامجية المقبلة على نطاق المنظومة ، ولاسيما تحليل التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية ، سوف توفر تحليلات نقديا للشفرات ، في تغطية الأنشطة المدرجة في الولايات ، والمسائل ذات الأولوية ، وكذلك التداخلات والتنسيق مع مراعاة المشكلات التي قد توجد لدى تعين الصالحيات النسبية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومؤتمرات الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أو في التنسيق بين أنشطة الوحدتين التنظيميتين؛

ألف - التحليل البرنامجي على نطاق المنظومة للأنشطة التي تتضطلع بها منظومة الأمم المتحدة في مجال المستوطنات البشرية

٤ - يدعو لجنة المستوطنات البشرية ، في دورتها الثامنة في عام ١٩٨٥ ، إلى النظر على النحو المناسب في التحليل البرنامجي على نطاق المنظومة للأنشطة التي تتضطلع بها منظومة الأمم المتحدة في مجال المستوطنات البشرية ، ولتقييم توصيات لجنة البرنامج والتنسيق؛

٥ - يدعو لجنة المستوطنات البشرية إلى ممارسة دورها التسويقي بقوة وحزم ، بمساعدة مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية؛

باء - وليات منظومة الأمم المتحدة والمشاكل التي تتتمدّى لها المنظومة في مجال التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية

٦ - يرجو من الامين العام موافقة مجلس المعايير المقترحة في تقريره بشأن هذا الموضوع (٣٥) لتحديد الأنشطة التي تدرج في تحليل وليات منظومة الأمم المتحدة والمشاكل التي تتتمدّى لها المنظومة في مجال التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية؛

٧ - يوصي بأن يشمل التحليل البرنامجي على نطاق المنظومة للتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية تقييمات تحليلياً نقدياً لدور منظومة الأمم المتحدة والعلاقة بين أنشطتها والولايات التي كلفت بها ، بما في ذلك الصعوبات التي صادفتها.

سابعا

التدابير الرامية إلى تحسين دعم الامانة للجنة البرنامج والتنسيق

١ - يأسف لعدم تقديم آلية اقتراحات محددة للجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الرابعة والعشرين؛

٢ - يكرر توصية اللجنة بعقد المشاورات المشار إليها في البيان الذي أدرى به وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم أمام اللجنة في دورتها الرابعة والعشرين (٣٦) ، مع اشتراك الدول الأعضاء على أوسع نطاق ممكن؛

٣ - يؤكد من جديد أن مهام تخطيط البرامج والتقييم التي تتضطلع بها الامانة العامة تشكل عنصراً أساسياً في قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧؛

٤ - يوصي بأن تأخذ المقتراحات المشار إليها في الفقرة ١ من هذا الفرع في اعتبارها التكامل بين مهام البرمجة والتنسيق للجنة ، كما تتعكس في ولایتها؛

٥ - يرجو من الامين العام ، أن يأخذ في اعتباره ، في تقريره المزمع تقديمه إلى الجمعية العامة وفقاً للفرع ثانياً من قرارها ٢٢٧/٣٨ ألف ، وجهات النظر التي أعرب عنها الدول الأعضاء في الدورة الرابعة والعشرين للجنة ، وفي الدورة العادية الثانية للمجلس لعام ١٩٨٠.

(٣٥)

E/1984/46 و.A/39/154-Corr. و.A/Corr. ، الفقرة ٩٨

(٣٦)

انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/39/38)،

الفقرة ٣٧٩.

ثامناً

أعداد الوثائق للميزانية البرنامجية المقترحة
لفترة الستين ١٩٨٦ - ١٩٨٧

يرجى من الأمين العام تأمين اتّساع الترتيبات المعروضة في تقريره بشأن أعداد الوثائق للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة الستين ١٩٨٦ - ١٩٨٧^(٣٧).

الجلسة العامة ٤٩
٢٦ تموز / يوليه ١٩٨٤

باء

الاجتماعات المشتركة بين لجنة البرنامج والتنسيق
ولجنة التنسيق الإدارية

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

١ - يحيط لما بتقرير رئيسي لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الإدارية ، عن السلسلة التاسعة عشرة من الاجتماعات المشتركة بين اللجنتين^(٣٨) ، المكررة لتنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث^(٣٩) ، مع التركيز خاص على إفريقيا والتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية ؛

- ٢ - يلاحظ التحفيزات التي أدخلت في التحضير للجتماع المشترك ؛
- ٣ - يرحب بالتحفيز المقدم من الأمين العام في الاجتماع المشترك ؛
- ٤ - يلاحظ ، مع هذا ، أنه يمكن احراز مزيد من التقدم ، لاسيما في اجراء حوار حقيقي بين الهيئتين ، يشدد على ضرورة القاء الاجتماعات المشتركة الضوء على المشاكل والصعوبات التي تواجهها الوكالات المتخصصة ؛
- ٥ - يوصي في هذا الصدد بـ :

(أ) تعدد لجنة التنسيق الإدارية لجنة البرنامج والتنسيق ورقة عنخلفية المواقف التي اختيرت للمناقشة في السلسلة العشرين من الاجتماعات المشتركة ، وأن تكون ورقة الخلفية موجهة الى عرض المشاكل وعملية المنحى ، وأن تشمل المشاكل التي تواجهها المنظمات في ميدان التنسيق فيما بين المنظمات ؛

(ب) تتيح الكلمات الملقاة في الاجتماعات المشتركة للمشتركتين الترکير على المشاكل وحلولها وتحسين الحوار بين لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الإدارية .

الجلسة العامة ٤٩
٢٦ تموز / يوليه ١٩٨٤

• E/AC.51/1984/10 (٣٧)

• E/1984/119 (٣٨)

• قرار الجمعية العامة ٣٥/٣٦ ، المرفق^(٣٩)